واحوال دنياهم لان ذالك كان يزدى ويرسب بهم ويغير القلوب
عن تصديقهم بعد وانظر احوال اهل العصر كيف صلى الله عليه وسلم من قريش
وغيرها من الامم وسؤالهم عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذالك
واعتقدوه مما عرفوا واتفق اهل النقل على عصمة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
من قبل وبعد وقد ذكرنا من الآثار فيه في الباب الثاني اول الكتاب ما بين
لك صحة ما اشرنا اليه **فصل** فان قلت فما معنى قوله عليه
الصلوة والسلام في حديث السهو الذي حدثنا به الفقيه ابو الحسن بن ابراهيم
ابن جعفر قال انا الفاضي ابو الاصبغ بن سهل قال نا حاتم بن محمد
نا ابو عبد الله بن فتحار نا ابو عيسى نا عبيد الله نا يحيى عن مالك عن
داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة
رضي الله تعالى عنه يقول صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العصر
فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل ذالك لم يكن وفي رواية الاخرى
ما قصرت الصلوة وما نسيت الحديث بقصته فاخبر بفتى الخالين وانهما لكذا
وقد كان احد ذالك كما قال له ذو اليدين قد كان بعض ذالك يا رسول الله
فاعلم وفقنا الله وايانا ان للعلماء في ذالك اجوبة بعضها يصد الاتصاف
ومنها ما هو بينة التعسف والاعتساف وها انا اقول اما على القول
بجواز السهو والغلط فيما ليس طريقه قول البلاغ وهو القول الذي
ذهبنا اليه فلا اعتراض بهذا الحديث ولا شبهة واما على المذهب
المرجوح الذي ذكرناه وهو ان السهو والنسيان في مثل هذا مما لا صورة
لهما في الصلوة ولا في غيرها وان ذالك كله عمد وتعمد لكنه على هذا القول

تقدم هذا الفصل في هذه الصورة ليست لمن اعتقاده مثله وهو قول مرغوب عنه
بل مكروه في موضعه واما على احالة السهو عليه في الاقوال وجحود السهو عليه
فيما ليس طريقه القول كما سنذكره ففيه اجوبة منها ان النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر عن اعتقاده وضميره اما انكار القصر فصدق باطنا وظاهرا واما النسيان
فاخبر صلى الله تعالى عليه وسلم عن اعتقاده وانه لم ينسى فظنه فكانه فصل الخبر
بعد عن ظنه الذي يتعقبه وهذا صدق ايضا وجه ثالث ان قوله ولم انسه
راجع الى السلام اي اني سلمت قصدا وهو عن عمد اي لم انسه فيفسد
السلام وهذا محتمل وفيه بعد ووجه ثالث وهو ابعدها ما ذهب اليه بعضهم
وان احتمال اللفظ له من قوله كل ذالك لم يكن اي لم يجتمع القصر والنسيان كان
احدهما وهو مفهوم اللفظ خلاف قد مر في رواية الاخرى الصحيحة وهو قوله ما قصرت
ولا نسيت هذا ما راب فيه لا تمتنا وكل من هذه الوجوه محتمل اللفظ على بعد
بعضها وتعسف الاخر منها قال القاضي ابو الفضل رحمه الله والذي اقول
ويظهر لي اية اقرب من هذه الوجوه كلها ان قوله عليه الصلوة والسلام لم انس
انكار للفظ الذي نفاه عن نفسه وانكر على غيره يقوله له بنى على ما احدكم ان يقول
نسيت اية كذا وكذا ولكنه نسي وانما قوله في بعض روايات الحديث لم اقصر ولم انس
ولكني نسيت فلما قال له السائل اقصرت الصلوة ام نسيت انكر قصرها كما كان ونسيانه هو
من قبل نفسه وانه كان جرى شيء من ذالك فقد نسي حتى سأل غيره فتحقق انه
نسي وجرى عليه ذالك ليس فقوله على هذا لم انس ولم اقصر او كان ذالك لم يكن
صدق وحق ولم يقصر ولم ينس حقيقة ولكنه نسي ووجه اخر اشرنا به من كلام
بعض المشايخ وذالك انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لم ينسه ولكن نسي ولذا
نفى عن نفسه النسيان قال لان النسيان غفلة وافة والسهو انما هو شغل بال قال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)